ولكنه وهم قطعا ترديد عمدا أو ذلك شائع لما تقرر أن الافعال التي من
شأنها أن تصدر عن قصد واختيار اذا نسب الى ذوي الارادة يتبادر
منها صدورها عن قصد وان لم يكن داخلا في مفهومها وفي شرح المختصر والعضد
بحثه النزاع الاجماع على ان اليهودي اذا قال الاسلام حق حكما
بصدقه واذا قال خلافه حكما بكذبه وايضا الخبر اما يعلم صدقه ضرورة
بنفسه وهو المتواتر او بغيره وهو الموافق للعلم الضروري مثل الواحد نصف
الاثنين او نظرا كخبر الله ورسوله وأهل الاجماع والموافق للنظر الصحيح
في القطعيات او يعلم كذبه وهو كل خبر مخالف لما علم صدقه او لا يعلم شيء منهما
فقد يظن احدهما كخبر العدل والكذب وقد يتساويان كالمجهول وقال
بعض الظاهرية كل ما لا يعلم صدقه يعلم كذبه كخبر مدعي الرسالة وهو غلط
لاستلزامه ارتفاع النقيضين المستلزم اجتماعهما في اخبار مجهولين
متناقضين اذ هو مبني على ان مطابقة الواقع معتبر في العلم ويجوز ان يكون
النقيض غير ضروري اذ الاخبار المطابق للجهل المركب ليس فيه علم
والاظن ولا شك فيتقدر واما تكذيب مدعي الرسالة فانه بخلاف
العادة وهي توجب العلم قطعا وقيل ظنا والتقرير المتواتر الكان خبر
جماعة تفيد العلم بنفسه اي لا بالقرائن المنفصلة بخلاف اللازمة
من احوال المخبر والمخبر عنه ولذلك تتفاوت عدد التواتر

والا فخبر الواحد فان رواه واحد فهو الغريب وان رواه اثنان
فهو العزيز وليس شرطا للصحيح ولا للبخاري في الصحيح وان رواه
ثلثة او اكثر فالمشهور والمستفيض وقيل الى الثلثة عزيز وما زاد فمشهور
والاقل فيها يقضي على الاكثر فاذا روى واحد في موضع ما واثنان
او ثلثة في آخر فهو غريب وعند عامة الحنفية ما ليس بمتواتر آحاد
ومشهور وهو ما كان آحاد الاصل متواترا في القرن الثاني او الثالث
مع قبول الامة وجعله الجصاص قسما من المتواتر مفيدا للعلم نظرا والا
على ان جاحده لا يكفر بل يضلل ويوجب ظنا كأنه اليقين فيقيد به مطلق
الكتاب كآية الجلد لعدم الاحصان برجم ماعز وكثر والآحاد ما ليس
اعلم ان العلم بالتواتر حق خلافا للسمنية من البراهمة هم عبدة سومنات
وهو مكابرة لضرورة العلم بالبلاد النائية والامم الخالية فان قالوا
انه كاجتماع الجميع لطعام واحد وهو ممتنع عادة ويجوز الكذب
على كل فكذا على الكل لانه هو مجموعها وايضا يؤدي الى التناقض اذا
اخبر جمعان بالنقيضين وايضا يلزم تصديق اليهود والنصارى فيما
نقلوه عن موسى او عيسى عليهما السلام انه قال لا نبي بعدي قلنا
يجب التفاوت بينه وبين قولنا الواحد نصف الاثنين وهو دليل
احتمال النقيض واجيب اجمالا انه تشكيك في الضروري كشبه السوفسطائية